

## التعليق على نهاية التدريب نظم غاية التقرير ( باب الوكالة ) - 06

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - 00:00:00

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في القوال والاعمال. اللهم امين فدرستنا بباب الوكالة والوكالة بفتح الواو وكسرها تقول وكالة وتقول وكالة يصح ان تفتح الواو ويصح ان تكسر الواو - 00:00:23

والوكالة عقد من العقود المهمة التي نتعامل بها في حياتنا اليومية فانت تقول لشخص مثلا وكلتك ان تشتري لي كتابا بهذا وكذا وكلتك ان تبيع لي هذا الكتاب وكلتك ان تفعل لي هذا وكذا - 00:00:53

تقريبا في كل يوم انت توكل غيرك او انت تتوكل عن غيرك ولذلك الوكالة عقد مهم سيدرك هنا جملة من احكامه لو اردنا ان نرتب المسائل التي سيدركها الناظم رحمة الله لوجدناها لا تخرج عن خمس مسائل هي التي امامكم على السبورة - 00:01:16

سيتكلم عن تعريف الوكالة وسيتكلم على اركان الوكالة وان لم يصرح بالاركان. سيتكلم عن بعض المسائل المتعلقة بالوكالة ايضا سيكون الكلام حول نوع العقد هل هو عقد جائز؟ او عقد لازم - 00:01:42

وايضا سيتكلم في الاخير عن الاشياء التي لا تدخلها النيابة. فكم هذه المسائل؟ خمسة خمس مسائل خمس مسائل. نعم نقول اولا الوكالة معناها في اللغة التفويض والحفظ الوكالة معناها في اللغة ايش - 00:02:02

التفويض والحفظ يقول وكلت فلانا اي فوظت فلانا وكلت فلانا اي فوضته اذا الوكالة معناها في اللغة التفويض التفويض والحفظ ومنه قول الله عز وجل وكفى بالله وكفلا اي كفى بالله حافظا - 00:02:25

فالوكالة في اللغة ما معناها التفويض والحفظ. احسنت. وفي الاصطلاح معناها تفويض اكتب التعريف. تفويض جائز التصرف امرا الى غيره تفويض جائز التصرف امرا مما يقبل النيابة الى غيره - 00:02:50

ليفعله في حال الحياة تفويض جائز التصرف امرا مما يقبل النيابة الى غيره ليفعله في حال الحياة فهم ازيده مرة تفويض جائز التصرف الى غيره امرا الى غيره مما يقبل النيابة - 00:03:28

ليفعله متى في حال الحياة هذا تعريف الوكالة ومن هذا التعريف تفهم ان الوكالة لها اربعة اركان هنالك شخص مفوض وهنالك شخص مفوض وهنالك امر فيه التفويض وهنالك صيغة هنالك شخص موكل - 00:03:55

وهنالك شخص يسمى وكفلا وهنالك شخص وهنالك شيء يسمى الموكل فيه وهنالك شيء رابع وهو الصيغة مثال يا سلمان لو قلت وكلتك يا سلمان ان تبيع هذا الكتاب وكلتك يا سلمان ان تبيع هذا الكتاب - 00:04:21

واضح؟ فمن الموكل ارفع الصوت سلمان. قلت انا وكلتك يا سلمان ان تبيع هذا الكتاب. من الموكل انا طيب ارفعوا الصوت لا اسمع من الموكل انا احسنت. من الوكيل سلمان انت احسنت - 00:04:48

ما هو الشيء الذي وكلتك به بيع بيع الكتاب احسنت هل توجد صيغة او لا توجد صيغة موجودة قلت وكلتك يا سلمان لتبيع هذا الكتاب هذا يسمى ايجاب من قبل الموكل. طيب هل في قبول - 00:05:15

للوكالة لا يشترط القبول نصا لا يشترط ان يقول قبلت اذا قال قبلت بها ونعمت والا يكفي عدم الرد. لو سكت ولم يقل لا ولم يقل ارد الوكالة ولم يقل لا اقبل الوكالة يكفي - 00:05:40

يكفي ماذا عدم الرد ولا لا مثال اخر لو قلت مثلا وكلتك يا هابيل ان تشتري لي سيارة من الموكل انا من الوكيل انت هابيل ما هو

شراء السيارة. الصيغة موجودة وغير موجودة ايجاب من الموكل ويكتفي عدم الرد من الوكيل لو قال الوكيل قبلت افضل لو انه ما قال قبلت لكن لم يرد واضح ولا لا؟ الوكالة صحيحة. جيد. اذا عرفنا الان المسألة الاولى. تعريف الوكالة - 00:06:31

لغة ما معنى الوكالة لغة التفويض والحفظ. واصطلاحا هارون اقرأ اقرأ تعريف الوكالة في الاصطلاح تفويض جائز التصرف؟ امرا. امرا الى غيره مما يقبل النيابة ليفعله في حال حياته تفويض جائز التصرف - 00:06:58

من هو جائز التصرف درسناه جائز التصرف هو الذي عنده اهلية التصرف. من هذا ارفع ايدك ارفع ايدك. من هو جائز التصرف؟ ارفع يدك. واحد اثنين جائز التصرف من هو - 00:07:28

حيدر من هو جائز التصرف؟ لطفي من هو جائز التصرف؟ ان يكون بالغا عاقلا غير محجور عليه. هذا جائز التصرف. البالغ العاقل وغير المحجور عليه. تفويض شخص جائز التصرف امرا الى غيره - 00:07:47

هذا الامر لا بد ان يكون مما يقبل النيابة. لأن هنالك امور لا تقبل النيابة. مثل الصلاح لو قلت وكلتك ان تصلي نيابة عنني. انا لا اصلي انت تصلي. يصح لماذا لا يصح - 00:08:13

لانه لا يقبل النيابة وكلتك ان تصوم رمضان نيابة عنني يصح؟ لا يصح. لماذا لا يصح لا يقبل النيابة اذا ايش قلنا في التعريف تفويض ها جائز التصرف امرا مما يقبل النيابة الى غيره ليفعله متى - 00:08:35

حال حياته طيب لو فوظت شخصا ليقوم بعمل ما بعد موته. ماذا يسمى ايضا الوصية تبرع الايصال اسناد فعل يقوم به الشخص يعني يقوم به الغير بعد موتك تقول اذا مت تمام - 00:09:00

فقم على تربية اولادي ونفقتهم هذا يسمى ايضا لكن لو قلت مثلا اوصيت لفلان بعشرة ملايين ربيع هذا تبرع بعد الموت فرق بين الايصال والوصية. جيد. اذا عرفنا النقطة الاولى في الدرس ما هي - 00:09:26

التعريف. فهي من التعريف الان سيعطينا قاعدة قاعدة الوكالة قاعدة الباب قاعدة الباب تقول ما يجوز انتبه معي لا تكتب ما يجوز للموكل فعله ما يجوز للموكل فعله واضح؟ يجوز ان يوكل فيه - 00:09:52

ما لا يجوز للموكل فعله لا يجوز ان يوكل فيه ساكتب انت لا تتوب انا ساكتب ما يجوز للموكل فعله يجوز ان يوكل فيه ما لا يجوز للموكل فعله لا يجوز. ان - 00:10:22

ان يوكل فيه. واضح او غير واضح نشرح القاعدة ما يجوز للموكل فعله انا هل يجوز لي ان ابيع واشتري نعم بالغ عاقل غير محجور على يجوز لي ان ابيع ويجوز لي ان اشتري. اذا يجوز لي ان اوكل غيري في البيع والشراء - 00:11:05

جيد بأنه اذا جاز لي ان افعل شيء يجوز لي ان اوكل في غيري في فعل ذلك الشيء انا هل يجوز لي ان اتزوج او لا يجوز يجوز اذا يجوز ان اوكل غيري ان يقبل الزواج لي - 00:11:36

فيكون وكيله في قبول الزواج لانه يجوز لي ان افعل ذلك فيجوز لي ان اوكل فيه جيدة ولا فهمنا الشيء الذي لا يجوز لك ان تفعله لا يجوز ان توكل فيه. الصبي هل يجوز له ان يبيع ويشتري - 00:11:58

اعمار لا هل يجوز للصبي ان يوكل بالغا عاقلا ان يشتري له او ان يبيع له لا لانه هو لا يصح له ان يبيع ويشتريه فلا يجوز ان يوكل غيره في البيع والشراء - 00:12:20

جيد المرأة هل يصح ان تكون ولية في النكاح فتزوج نفسها او الام تزوج بنتها يصح لا يصح. اذا هل يصح انها توكل رجلا توكل جارها مثلا ان يكون ولها في نكاح ابنته؟ لا. لماذا لا؟ لانه لا يجوز لها ان تفعل. اذا لا يجوز ماذا - 00:12:41

لا يجوز ان توكل اذا ما القاعدة؟ القاعدة ما يجوز للموكل فعله يجوز ان يوكل فيه. ما لا يجوز للموكل فعله لا يجوز ان يوكل فيها فهمنا القاعدة واضحة؟ واضحة المثلة - 00:13:09

جيد هذا الجزء من القاعدة الجزء الاول من القاعدة ما يجوز للموكل فعله يجوز ان يوكل فيه تمام؟ له استثناء يستثنى منه صور منها العبد العبد المأذون له في التجارة. يجوز له ان يتاجر يبيع ويشتري او لا - 00:13:28

يجوز لكن لكن لا تجوز له الوكالة. لا يجوز ان يوكل في ذلك العبد المأذون له في التجارة مكتوب هنا العبد المأذون له في التجارة لا لا تجوز له الوكالة - 00:14:01

انه يجوز ماذا؟ يجوز له التصرف يصح منه التصرف لانه مأذون له في التجارة لكن لا يصح ان يوكل هذا مستثنى مستثنى من ايش؟ من الجزء الاول من القاعدة طيب مثال ثاني - 00:14:21

او استثناء ثاني بالاصح الشرط الثاني من القاعدة ما لا يجوز للموكل فعله لا يجوز ان يوكل فيه الاعمى الاعمى لا يصح بيعه ولا شراؤه ايوة بايش للمعين احسنت الاعمى لا يصح بيعه وشراءه للمعين - 00:14:38

لانه لا يرى صح لكن هل يصح ان يوكل او لا يصح يصح ان يوكلني وتصح وكالته بذلك. ايش مقتضى القاعدة؟ مقتضى القاعدة انه لا يجوز ان يفعل لا يجوز ان يوكل. لكن هذا - 00:15:10

استثناء اذا هذه القاعدة في باب الوكالة هذه القاعدة بارك الله فيكم في باب الوكالة تمام؟ وهذا ما يستثنى من القاعدة اذا عرفنا المسألة الاولى وهي تعريف الوكالة عرفنا المسألة الثانية ايضا ذكرناها اركان الوكالة موكل بكسر الكاف - 00:15:31

وكيل موكل فيه والصيغة. قلنا الصيغة ايجاب وقبول او ايجاب وعدم رد وهذه قاعدة الوكالة انظر ماذا قال الناظم في اول بيت يجوز ان يوكل الانسان فيه ما كان فيه جائزة تصرف اي ما كان يجوز له التصرف فيه يجوز ان يوكل فيه - 00:15:59

واضح؟ ما يجوز له ان يتصرف فيه يجوز له ان يوكل فيه. ايش العكس ما لا يجوز له ان يتصرف فيه لا يجوز له ان ان يوكل فيه. يعني لا يصح ان يوكل فيه - 00:16:34

قال يجوز يجوز هنا بمعنى يصح يجوز ان يوكل الانسان فيه ما كان فيه جائزة تصرف بنفسه الى هنا ينتهي المسألة بنفسه اي ما ما صح ان يتصرف فيه بنفسه يجوز ان يصح - 00:16:51

ان يوكل فيه غيره. هذا معنى القاعدة. ما لا يصح ان يوكل فيه بنفسه لا يصح ان يوكل فيه فهم او لا؟ جيد ان شاء الله انظر بعد ذلك ماذا قال - 00:17:13

ثم الوكيل مثله. يعني يصير الوكيل في تصرفاته كانه الموكل انا لو قلت وكلتك مثلا في بيع هذه السيارة فانت عندما تبيعها كانك مالك للسيارة كانك مالك السيئة تصرفات الوكيل هذه قاعدة ثانية في باب الوكالة. تصرفات الوكيل كتصرفات الاصل - 00:17:32

الموكل ها هذى قاعدة رقم اثنين في باب الوكالة. تصرفات الوكيل كتصرفات من الاصل الموكل جيد تصرفات الوكيل كتصرفات اصيلة قالوا ثم الوكيل مثله والقول في قبض وصرف قوله القول في قبض - 00:18:04

والقول في الصرف قوله اي قوله الوكيل ما معنى هذا الكلام الوكيل امين ما معنى امين؟ امين معناه عندما نقول امين اي انه يصدق اي انه يصدق في كلامه بيمينه ولا تطلب منه البينة - 00:18:31

الوكيل امين. ما معنى امين يصدق في كلامه يصدق في اقواله بيمينه. ولا تطلب منه البينة لو قال الوكيل انا اعطيتك مالا ياسين وقلت لك وكلتك ان تشتري بهذا المال سيارة لي - 00:18:54

اعطيت لياسين مالا ثم اختلفنا فقلت انا اعطيته مائة مليون ربي وقال ياسين اعطياني ثمانين مليون ربعم نحن اختلفنا في ماذا الان في ايش اقتربناها في القدر قدر المال المقبوض - 00:19:16

هل المال المقبوض الذي قبضه ياسين؟ ياسين يقول قبض مني المال لكن يقول قبض ثمانين. وانا اقول قبض مئة مليون يعني نحن نتفق على انه اخذ مني مال لكن كم قدر المال - 00:19:39

انا اقول مائة وهو يقول ثمانين جيد القول قول من من الذي يصدق؟ القاضي يقول لي عندك بينة؟ ما عندي بين. عندك شهود؟ ما عندي شهود. عندك شهود؟ ما عنده شهود - 00:19:54

القول قول من؟ من المصدق منا؟ انا او هو الوكيل يحلف الوكيل اليدين على انه قبض ثمانين مليون ربعم ويحكم له القاضي هذا معنى قوله والقول في قبض تمام وصرف - 00:20:10

لو قال الوكيل مثلا انا صرفت المال كذا وكذا. قلت لا انت صرفت اقل ما صرفت هذا كله من الذي يصدق الوكيل اذن القول في القبض والقول في الصرف قوله قوله مع يمينه. اتضح لكم - 00:20:34

جيد؟ طيب قال هنا يجوز ان يوكل الانسان فيه ما كان فيه جائزة تصرف بنفسه ثم الوكيل مثله والقول في قبض وصرف قوله. قوله. قول من مع يمينه جيد ثم قال - 00:20:57

بل الوكيل مطلقا امين والمال في تفريطيه مضمون الوكيل امين في كل شيء امين في القبض بدعوى القبض. امين في الرد امين في الصرف امين في التلف لو ادعى الوكيل ان المال تلف - 00:21:21

بدون تعد منه ثالث المال ضاع المال انا اعطيته مثلا مليون روبيه اشتري لي هذا الكتاب ذهب الى المدينة ليشتري الكتاب سقط عليه المال في الطريق ضاع المال يظمن اذا لم يتعدى لم يقصر لم يفرط لا يظمن. لكنه اذا قصر او فرط يظمن - 00:21:48

على سبيل المثال ترك المال في السيارة والسيارة مفتوحة ودخل الى الدكان فجاء شخص واخذ المال هذا هذا مقصري في هذه الحالة يضمن اذا متى يضمن الوكيل اذا تعدى؟ اذا لم يتعدى لا يضمن - 00:22:13

وهذا مطلقا بارك الله فيكم. سواء كانت الوكالة مجانية او كانت الوكالة باجرة حتى لو كان وكيل باجرة يده الوكيل يده امانة لا يظمن الا اذا تعدى اذا لم يتعدى لا يضمن - 00:22:34

جيد فهمنا انظر ماذا قال بل الوكيل مطلقا امين والمال في تفريطيه مضمونه نقى عائلتنا اخذنا في الوكالة اخذنا قاعدتين القاعدة الاولى ما صح ان يفعله الموكيل جاز ان يوكل فيه غيره - 00:22:52

ما لا يصح ان يفعله الموكيل لا يصح ان يوكل فيه غيره. صح القاعدة الاولى القاعدة الثانية ايش تقول تصرفات الوكيل كتصرفات الاصل. جميل قاعدة ثالثة تقول تصرف الوكيل لا يكون الا بالحسن - 00:23:17

في تصرفات الوكيل لا تكون الا بايش مين احسن؟ سنتبها تصرفات الوكيل تكون من احسن للحسن ها ليس بالحسن بالحسن مثلا عندي هذا الكتاب الجميل نهاية التدريب اريد ان ابيعه ذهبت الى السوق وعرفت هذا الكتاب للبيع - 00:23:40

عرضته على الشخص الاول تشتري مني هذا الكتاب؟ قال نعم نتفق على الثمن دفع مائة الف روبيه فقط جئت الى الشخص الثاني تشتري كتاب قال نعم لكن بخمسة وتسعين الف ربيه - 00:24:20

زد مائة ما في. الاول قل بمنة. الثانية خمسة وتسعين. جئت الى الثالث تشتري مني الكتاب قال نعم. لكن بثمانين الف فقط تزيد بثمانين اشتري اما اكثر من ثمانين لا استطيع لا اريده - 00:24:37

شهيد جئت للرابع قال بخمسين فقط. تزيد خمسين اعطيك. الاول كان افضل صح هل يجوز لي انا مالك الكتاب انا مالك الكتاب هل يجوز لي مثلا ان ابيعه بسبعين او بثمانين وهناك من يريد ان يشتريه بتسعين او - 00:24:50

او لا يجوز؟ نعم يجوز. انا مالك الكتاب. يجوز. واضح ولا لا؟ يجوز هذا لكن لو كنت انا وكيل عن غيري فلا يجوز لي ان ابيع الكتاب الا باحسن سعر - 00:25:09

بعد ان مررت على هؤلاء اعود لل الاول هذا احسن سعر ابيعك الكتاب لماذا؟ لانني الان لا اتصرف عن نفسي وانما اتصرف عن غيري اذا تتصرف عن نفسك لك ان تتصرف بالحسن او الحسن ما في مشكلة - 00:25:31

لكن اذا تتصرف عن غيرك لابد ان تتصرف بالحسن لا بالحسن جيد ولا لا ولذلك ايها الافضل ان تبيع والثمن معجل الان او ان تبيعه الثمن مؤجل هل الافضل تعجيل الثمن او تأخير الثمن - 00:25:50

تعجيل ثمن هذا افضل صح؟ اذا الوكيل ليس له ان يبيع بثمن مؤجل لماذا؟ لان هذا ليس في مصلحة الموكيل فهمتم اثنين ايها الافضل ان تبيع السلعة بثمن مثل او باقل من ثمن مثله - 00:26:18

فعل مثل اذا الوكيل لا يجوز له ان يبيع باقل من ثمن المثل ليش لماذا لا يجوز له البيع باقل من متى؟ لان هذا ليس في مصلحة الموكيل فهمتم؟ طيب - 00:26:41

ايها الافضل؟ ان تبيع بنقد البلد او بغير نقد البلد بنقد البلد. لانك لو بعت بغير نقد البلد ماذا يفعل به هذا المال لا ينفعه هنا على سبيل

المثال لو بعت سلعة هنا بالريال اليمني ماذا ستفعل به - 00:27:00

لن ينفعك هنا اذا لا يبيع الوكيل الا بنقد البلد كل هذه التصرفات يراعي الوكيل فيها مصلحة من مصلحة الموكيل فيتصرف بالاحسن. عندكم في في الدرجة القديمية يقول وان تصرفتا عن الغير انط - 00:27:17

باصلح وان تصرفت عن الغير انط يعني علق التصرف. وان تصرفت عن الغير انط باصلاح وذكر بعض يرتبط ببعضه الى اخر مقام واضح حفظ الله الشيخ علي القديمي قال هنا - 00:27:40

قال فلا يبيع بل الوكيل مطلقا امين والمال في تفريطيه مضمون فلا يبع الا بنقد البلد. لماذا؟ لأن البيع بغير نقد البلد ليس فيه مصلحة الموكيل معجلا معجل الان لماذا؟ لأن البيع بالتأجيل - 00:28:01

ليس في مصلحة الموكيل مع قبضه بالقيمة اي بقيمة المثل فان البيع باقل من قيمة المثل ليس في مصلحة موكيل هذا كله يدخل تحت المسائل التي تتعلق بالوكالة وهذه القاعدة - 00:28:30

تصرفات الوكيل تكون بالاحسن تناط بالاصلاح وهذا ليس في الوكيل هذا في كل شخص يتصرف نيابة عن غيره. يتصرف بالاصلاح جيد ثم قال ولا يبع من نفسه وطفله وجاز لابن بالغ واصله - 00:28:50

قال لك وكلتك ان تبيعها سيارتي هذه فقلت في نفسك ي يريد ان ابيع له السيارة بكم تريد ان تبيعها؟ قال ابيعها ب مليون مثلا يبيعوا السيارة ب مليون اذا انا احتاج ان اشتري هذه السيارة ب مليون - 00:29:17

ساشتريها انا انت لماذا؟ انت وكيل البائع وانت في نفس الوقت ايش المشترى ماذا حصل حصل ان البائع هو نفسه المشتري صح ولا لا وهذا الذي يعبر عنه الفقهاء فيقولون اتحاد الموجب القابل - 00:29:39

نحن عندنا في اركان البيع لابد من وجود بائع ومشتري. بائع يقول بعثك ومشتري يقول قبلت صح ولا لا؟ الان البائع والمشتري شخص واحد لا يصح ما علة عدم الصحة - 00:30:01

اتحاد الطرفين اتحاد الموجب والقابل اتحاد موجب حتى لو حدد لك السعر حتى لو قال ت يريد تشتريها انت؟ انا وكلتك ان تبيع السيارة لو ت يريد تشتريها انت اشتريها مية مليون ده بس - 00:30:19

قلت خلاص بعثوا السيارة لنفسي قبلتهم ما ما يصح لماذا لا يصح لاتحاد الموجب والقابل صح ولا لا؟ الان البائع والمشتري نفس الكلام لو الثمن لا يصح احتل ركن من اركان البيت - 00:30:38

لان اركان البيع لابد من وجود بائع ومشتري. الان البائع والمشتري شخص واحد واذا احتل ركن في العقد لا يصح العقد نفس الكلام لو قال لك وكلتك في بيع هذه السيارة - 00:30:58

وعندك طفل صغير انا عندي طفل صغير اسمه نجيب صح؟ فشخص قال وكلتك ان تبيع لي هذه السيارة فعدت الى البيت وقلت سابيع هذه السيارة لنجيب ابني الصغير الذي انا وليه لان اجيب له باع واشتري يصبح بيع وشراء - 00:31:15

من الذي يبيع له ويشتريه انا الولي صح ولا لا انا الذي اقوم على مصالحه فابيع له واشتري انبه في تصرفاته المالية. صحيح فهل يصح ان الشخص الذي وكلني ان ابيع سيارته ان اشتري هذه السيارة لنجيب - 00:31:34

لا يصح لماذا لا يصح لاني انا ولي نجيب وانا وكيل البائع فاتحد الموجب والقابل رحلة سابقة لكن لو كان عندي ابن كبير صار بالغا البالغ هذا له ان يتصرف - 00:31:57

فقال لي وكلتك ان تبيع هذه السيارة فقلت لابني الكبير هل تشتري هذه السيارة؟ قال نعم. فقلت له ابيعك هذه السيارة التي انا وكيل فيها بهذا وكذا قال ابني كبير هذا البالغ قبلته يصح ما في مشكلة. لانه - 00:32:17

كبير لست ولها عليه بخلاف لو كان صغيرا جيد لو وكلني في بيع السيارة فبعتها لابي. لجدي يصح. لماذا؟ لانه ليس لي ولاية ولذلك انظر ماذا قال في البيت - 00:32:37

قال هنا ولا يبع من نفسه وطفله وجاز لابن بالغ واصله طب للزوجة وكلك ان تبيع السيارة فبعتها على زوجتك. انت الوكيل بعثها على زوجتي. يصح ولا يصح؟ يصح لان الزوجة ليس لك ولاية على مالها - 00:32:59

انت لست ولها على مالها لها ذمتها المالية المستقلة عنك ولذلك المعتمد في مذهب الشافعية ان يد السارق تقطع من احد الزوجين بسرقة مال الاخر اذا سرق الزوج مال زوجته او سرقة الزوجة مال زوجها تقطع اليد - [00:33:25](#)

بان لكل واحد منهما ذمة مالية مستقلة فهمتم احذروا من هذا قال هنا فلا يبيع الا بنقد البلد معجلا مع قبضه بالقيمة ولا يبيع من نفسه وطفله وجاز لابن بالغ واصله - [00:33:49](#)

انتهينا من هذا ندخل في المسألة الرابعة ما نوع عقد الوكالة؟ هل هو عقد لازم او عقد جائز؟ انا شرحت لكم من قبل العقود الالازمة والجائزة ماذا قلنا في العقد الالازم؟ ما هو العقد الالازم - [00:34:16](#)

هو لماذا لا تنتظروا في الدفاتر ما نقول عقده الالازم ها نسيتوا مشكلة مشكلة هذا النسيان مشكلة. لو كان النسيان رجلا لقتلته. ما هو العقد الالازم - [00:34:33](#)

ما لا يمكن للعقد فسخه بعد انعقاده. ما هو العقد الجائز؟ ما يجوز للعقد فاسقه ما تشاء حيدر اكتب هذا واحفظه ها؟ ساسألك في الدرس القادم فهمتم ولا لا العقد الالازم - [00:34:56](#)

ما لا يجوز ما لا يجوز فسخه بعد انعقاده. هذا لازم مثل البيع بعد البيع لا يجوز لك ان تفسخ لا البائع ولا المشتري هذا لازم. العقد الجائز يجوز للعقد فسقه متى شاء مثل الشركة - [00:35:14](#)

مرت معنا الوكالة عقد لازم او جائز عقد جائز من الطرفين جائز لكل واحد منهما فسخ الوكالة متى شاء لو قلت للاستاذ الفجر. وكلتك ان تبيع لي هذا الكتاب قال قبلت - [00:35:32](#)

يجوز له الوكيل ان يقول فسق الوكالة ويجوز ان اقول انا الموكيل فسق الوكالة يجوز هذا ويجوز هذا جيد ولا لا اذا العقد هذا عقد جائز وبناء على انه عقد جائز - [00:35:59](#)

بناء على انه عقد جائز نقول ينفسخ او تنفسخ الوكالة بايش بفسخ العقد لها العاقد لها. اي واحد منهما هذا او هذا. واحد اثنين بخروج العاقد عن الاهلية. كيف كيف يخرج عن الاهلية - [00:36:19](#)

ها بموت او جنون او اغماء. على تفصيل في الاغماء فهمتوا ولا لا؟ لو مات واحد منهما لو جن واحد منهما ان فسخت الوكالة نفترض مثلا اني امام المسجد هنا - [00:36:50](#)

في مسجد الوالدين انا الامام سافرت فقلت لشخص منكم مثلا الاستاذ لقمان وكلتك في امامة الصلاة نيابة عنني في مسجد الوالدين وحينما سافرت مت في السفر انتهت الوكالة بالنسبة للاستاذ لقمان - [00:37:11](#)

لماذا انتهت الوكالة؟ لانه بموت احد الطرفين الوكيل او موكيل تنتهي الوكالة فهمتم حصل لواحد منا جنون انتهت الوكالة اذا بماذا تنفسخ الوكالة؟ تنفسخ العاقد لها يقول فسخت الوكالة. ابطلت الوكالة او بخروجه - [00:37:36](#)

عن اهلية التصرف بموت بجنون باغماء جيد جميل هنالك اشياء اخرى تنفسخ بها الوكالة منها انتهاء المدة اذا كانت الوكالة مؤقتة لو عندي بضاعة عندي ملابس عندي كتب فقلت لك وكلتك ان تبيع هذه الملابس الى شهر رمضان - [00:38:01](#)

واوضح يا محمد؟ وكلتك ان تبيع هذه الملابس الى شهر رمضان. فاذا جاء شهر رمضان انتهت الوكالة اذا جاء شهر رمضان انتهت الوكالة جيد لماذا انتهت بانتهاء مدتها بانتهاء مدتها - [00:38:27](#)

هذا الامر رقم كم اكتبه الثالث هذا غير موجود في الكتاب انتهاء مدة الوكالة المؤقتة واضح ولا لا؟ واضح طيب هنالك امر رابع تنتهي به الوكالة هنالك امر رابع تنتهي به الوكالة. ما هو - [00:38:49](#)

خروج الشيء الموكل فيه عن ملكية الموكل خروجه الشيء الموكل فيه عن اهلية الموكل لا تكتبوا افهموا ما مثال ذلك قلت مثلا وكلتك ان تبيع هذا هذا لمن؟ من يملكه؟ انا - [00:39:22](#)

قلت وكلتك ان تباعي هذا. انا موكل انت وكيلة صح ثم بعد ذلك قبل ان تباعيه قلت وقف هذا لطلاب العلم في معهد سلمان اصبح ماذا موقوفا خرج عن ملكي او لا - [00:39:45](#)

خرج عن ملكي بطلت الوكالة مرة اخرى قلت مثلا للاستاذ احسان وكلتك ان تبيع هذه السيارة شاد احسان مازال يبحث عن

البائع عن عين المشتري. ما زال يبحث عن المشتري. فقلت جعلت هذه السيارة وقف - 00:40:07  
في معهدنا الجديد مش من معك المعاد الجوي العلمي واضح؟ جعلت هذه السيارة وقف للمعهد الجاوي العلمي فاهمني ولا لا جعلت  
السيارة وقف مع التجار العلمي. جيد. اه انتهت الوكالة ليش انتهت الوكالة - 00:40:30  
لان الموكل فيه خرج عن خلاص خرج عن الملكية اذا هذا الامر الايش الرابع خروج الموكل فيه عن ملكية من الموكل كم  
هذا اربع هو ذكر امرين فقط انظر ماذا قال - 00:40:53  
وعقدها اي عقد الوكالة وعقدها فيه الجواز قد فشى. يعني عقد الوكالة عقد جائز. وهذا امر قد فشى يعني انتشر. الناس  
تعرفونه كل الناس حتى انت تمام وعقدها فيه الجواز قد فشى - 00:41:22  
وقل لكل فسخه متى يشاء وقل يا طالب العلم لكل منهم الوكيل الموكل فقل لكل منه فقل لكل فسخه متى؟ متى يشاء؟ في اي وقت  
يريد ان يفسخ نفسه هذا الامر الاول هنا ثم قال - 00:41:46  
وحيث مات منها شخص بطل اذا مات واحد منها بطل العقد بطل ما الذي بطل العقد تمام الفاعلون العقد. وحيث مات منها شخص  
بطل كذا الجنون مبطل اذا حصل. لانه خرج - 00:42:11  
يعني اهليتي تصرف انتهينا الان سيدرك لك الاشياء التي لا يصح فيها التوكيل ما هي الاشياء التي لا يصح فيها التوكيل ها شوف اش  
قال قال الاشياء التي لا يصح فيها التوكيل هي كالتالي واحد - 00:42:30  
ويمنع التوكيل في الاقرار ايش الاقرار ما هو الاقرار الاقرار ان تخبر بحق الغير عليك ما هو الاقرار الاقرار ما هو الاخبار بحق الغير  
عليك. لو قلت لزيد علي مليون رببع - 00:42:53  
لزيد علي من يوروبية بكري ما هو الاقرار ها؟ بكري بكري اين هو اين انت يا ابني والموجود حاضر ما هو الاقرار الاخبار بحق  
عليك للغير الاخبار بحق عليك للغير. ما المثال - 00:43:28  
تقول لزيد علي مليون رببع انت تخبر بحق عليك لمن؟ لزيد فهمتي ا بكري ولا لا واضح طيب الاخبار بحق عليك للغير هذا يسمى  
اقرار. هل يجوز ان اقول وكلتك - 00:44:04  
يا خطاب وكلتك يا خطاب ان ان تقر نيابة عنك. قالوا لا يصح لا يصح التوكيل في الاقرار لا يصح التوكيل في في تفاصيل في هذا  
لكن نتركها حتى لا - 00:44:25  
لانه شنت اذهانكم لكن في الاصل التوكيل في الاقرار لا يصح ايضا التوكيل في اليمين طلب القاضي من شخص ان يحلف اليمين  
فقال طيب انا انا ساوكل شخصا اخر يحلف اليمين نيابة عنك. لا يصح - 00:44:41  
لا يصح ان توكل شخصا لينوب منابك في اليمين اذا الاقرار هل يقبل الوكالة؟ لا. شوفوا ايش تعريف ايش تعريف الوكالة؟ ايش عندكم  
الوكالة؟ ايش عرفتوا الوكالة لكم بداية الدرس - 00:45:00  
ها؟ ايش قلنا يا لقمان ايش تعريف الوكالة مما يقبل النيابة في اشياء لا تقبل النيابة مثل ايش؟ الاقرار لا يقبله النيابة لا يقبل ان تقول  
وكلت فلانا ليقر نيابة عنك - 00:45:17  
اليمان لا تقبل النيابة فلا يصح ان تقول وكلتك يا هاري لتحذف اليمين نيابة عنك جيد ولا لا الظهور ايضا لا يقبل النيابة طب العبادات  
تقبل النيابة ولا تقبل النيابة؟ العبادات تقبل او لا تقبل - 00:45:46  
فيصل العبادات تقبل النيابة ولا تقبل؟ هل ممكن اوكلك في العبادات نيابة عنك علمي تقبل عبادات النيابة ولا لا ها؟ الحج يقبلها  
عبدالله الاصل لا يقبلها حيدر العبادات تقبل النيابة ولا تقبل - 00:46:11  
حيدروا بكري انا لا اريدكم في الخلف تجلسان هنا في الوسط امامي في الدرس القادم. تمام حيدر تقبل عبادات النيابة ولا تقبل لا  
تقبل احمد لبيب تقبله ولا تقبل انتبه معك - 00:46:38  
العبادات بارك الله فيكم تنتظرون سبورة ومولى تنتظرون العبادات ثلاثة اقسام كم اقسام؟ عبادات بدنية محضة عبادات مالية محضة  
عبادات مركبة بدنية مالية بدنية محضة مثل الصلاة مثل الصوم مالية محضة مثل تفرقة - 00:46:57

الزكاة مثل الاضحية واضح بدنية مالية مثل الحج العمرة العادات المالية الممحضة هذه تقبل الوكالة فيجوز ان توكل غيرك ليفرق زكاتك يجوز ان توكل غيرك لينبج اضحيتك جيد العادات البدنية الممحضة لا تقبل الوكالة - [00:47:46](#)

الا في صورة نادرة جدا يعني خالص انزكوها واضح ولا لا العبادة البدنية المالية هذه تقبل الوكالة عن الميت او العاجز المغضوم عند الفقهاء شخص مات ولم يحج يناب شخص اخر ليحج من تركته - [00:48:27](#)

شخص عاجز عن الحج كبير في السن ما يستطيع الجلوس ما يستطيع المشي ينبع شخصا اخر ليحج عنه. لأن الحج عبادة بادينية مالية اذا في التعريف ايش قلنا تفويض جائز التصرف امرا - [00:48:57](#)

ما يقبل النيابة لماذا؟ لأن هنالك امورا لا تقبل النيابة من مثل ماذا؟ الاقرار. اليمان العادات البدنية الممحضة لا تقولون نية انتظرا ماذا قال ويمنع التوكيل في الاقرار وسائل اليمان والظهار - [00:49:17](#)

لكنه بصيغة التوكيل معترف بالحق للوكيل يعني لو قلت مثلا وكلتك يا فيصل لتقر ان لحديد علي مليون ربعم الوكالة تصح ولا تصح؟ الوكالة لا تصح لكن الاقرار يصح فالانمة اقررت ان لحديد علي مليون روبيه - [00:49:44](#)

فهمتم؟ فلو انكرت بعد ذلك لا يقبل الانكار واضح؟ الوكالة لا تصح لكن الاقرار الاقرار يصبح قال ويمنع التوكيل في الاقرار وسائل اليمان والظهار لكنه بصيغة التوكيل معترف بالحق للوكيل - [00:50:15](#)

واضح يا شيوخ؟ والله اعلم. وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد. واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [00:50:38](#)